

وزارة المالية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٩/٤

بتعديل دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
(الملحق رقم ١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

استنادا إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يضاف إلى البند رقم (٥٥) (رسوم مختلفة) من الفصل رقم (١٠٥) (ضرائب ورسوم محلية) من الباب الأول (الإيرادات) من دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها مادة جديدة برقم (٠٩) بعنوان "رسوم التغطيات الإذاعية والتلفزيونية" ، وذلك على النحو الآتي :

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		باب	فصل	بند	مادة
يدرج به الرسم الذي يحصل مقابل التغطيات الإذاعية والتلفزيونية	رسوم التغطيات الإذاعية والتلفزيونية	١	١٠٥	٥٥	٠٩

المادة الثانية

يضاف إلى البند رقم (٣٤) (مصرفات خدمات حكومية) من الفصل رقم (١٠١) (مصرفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصرفات) من دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها مادة جديدة برقم (٠٥) بعنوان " تكاليف خدمات الأقمار الصناعية والترددات الراديوية " وذلك على النحو الآتي :

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		باب	فصل	بند	مادة
يخصص للمبالغ التي تتحملها الوحدة الحكومية كتكاليف مقابل استئجار خدمات الأقمار الصناعية والترددات الراديوية	تكاليف خدمات الأقمار الصناعية والترددات الراديوية	٢	١٠١	٣٤	٠٥

المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٣٠ / ٤ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٧ / ١ / ٢٠١٩ م

درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي

الوزير المسؤول عن الشؤون المالية